

لَمَعُ الذُّبُرِ

فِي أَنَّ الْعَبْدَ لَا يَسْتَوْحِشُ طَرِيقَ الْحَقِّ
وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ قَلَّةٌ مِنَ النَّاسِ

تَأْلِيفُ

الشيخ العلامة المحدث

فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأحمري

حَفِظَهُ اللَّهُ وَرَحَّمَهُ

لَمَعَ الذِّبْرَانِ

فِي أَنَّ الْعَبْدَ لَا يَسْتَوْحِشُ طَرِيقَ الْحَقِّ
وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ قَلَّةٌ مِنَ النَّاسِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية

١٤٤٨ هـ - ٢٠٢٦



مكتبة

أَهْلُ الْحَدِيثِ

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

لَمَعُ الذُّبُرِ

فِي أَنَّ الْعَبْدَ لَا يَسْتَوْحِشُ طَرِيقَ الْحَقِّ
وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ قِلَّةٌ مِنَ النَّاسِ

تَأليفُ

الشيخ العلامة المحدث

فوزي بابر عبد الله بن محمد الحميدي الأثري

حفظه الله ورعاها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ يَسِّرْ بِرَحْمَتِكَ

الْمُقَدِّمَةَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ، وَالْمُرْسَلِينَ،
وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَمَنْ اسْتَنَّ بِسُنَّتِهِ، وَاهْتَدَى بِهَدْيِهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.
أَمَّا بَعْدُ:

* فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ الْمُخْلِصَ الْأَمِينَ: غَرِيبٌ بَيْنَ قَوْمِهِ الَّذِينَ نَشَأَ بَيْنَهُمْ، وَتَرَعَرَ بَيْنَ
أَحْضَانِهِمْ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِأَنَّهُ يَدْعُوهُمْ إِلَى خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَهُمْ مُصِرُّونَ عَلَى أَنْ
يَنْهَلُوا مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا دُونَ خَيْرِ الْآخِرَةِ، كَانَتْهُمْ بِحُبِّ الدُّنْيَا قَدْ ضَمِنُوا لِأَنْفُسِهِمْ هَذِهِ
الْحَيَاةَ الْهَائِنَةَ الرَّغِيدَةَ، وَجَهَلُوا، أَوْ تَجَاهَلُوا أَنَّ وَرَاءَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ، أَلَا وَهُوَ عِقَابُ
الْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «كَشَفِ الْكُرْبَةِ» (ص ٣١٨)؛ عَنِ الْخَلْقِ: (فَقُتِلُوا
بِالدُّنْيَا وَزَهَرَتْهَا، وَصَارَتْ غَايَةً قَصْدِهِمْ، لَهَا يَطْلُبُونَ، وَبِهَا يَرْضَوْنَ، وَلَهَا يَغْضَبُونَ،
وَلَهَا يُوَالُونَ، وَعَلَيْهَا يُعَادُونَ، فَقَطَّعُوا لِذَلِكَ أَرْحَامَهُمْ، وَسَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَارْتَكَبُوا
مَعَاصِيَ اللَّهِ بِسَبَبِ ذَلِكَ). اهـ

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي
الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ﴾ [هُود: ١١٦].

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ» (ج ٤ ص ١٩): (فَإِنَّ الْغُرَبَاءَ

فِي الْعَالَمِ هُمْ أَهْلُ هَذِهِ الصِّفَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْآيَةِ). اهـ

قُلْتُ: وَهُمْ الَّذِينَ أَشَارَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: (طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ، قِيلَ: وَمَنِ الْغُرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟) قَالَ: أَنْاسٌ صَالِحُونَ قَلِيلٌ فِي أَنْاسٍ سُوءٍ كَثِيرٍ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ^(١).

قُلْتُ: طُوبَى: مَعْنَاهُ؛ أَصَابُوا خَيْرًا فِي الدُّنْيَا، وَالْآخِرَةِ^(٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ).^(٣)

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ رَجَبٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي «كَشَفِ الْكُرْبَةِ» (ص ٣٢٠): (وَلِهَذَا جَاءَ فِي أَحَادِيثَ مُتَعَدِّدَةٍ مَدْحُ الْمُتَمَسِّكِ بِدِينِهِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وَأَنَّهُ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ). اهـ

قُلْتُ: فَهَذِهِ الْغُرْبَةُ لَا وَحْشَةً عَلَى صَاحِبِهَا^(٤)، بَلْ هُوَ أَنْسٌ مَا يَكُونُ إِذَا اسْتَوْحَشَ

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ١٧٧)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «الْغُرَبَاءِ» (ص ٢٣)، وَابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ» (ج ٦ ص ٦٠٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الزُّهْدِ الْكَبِيرِ» (ص ١١٦)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ١٢ ص ١٨) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
وَأِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٢) أَنْظَرُ: «شَرَحَ صَحِيحُ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ٢ ص ٦٨٦).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ١٣٠)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٢ ص ١٣٢٠)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٣٨٩)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «الْغُرَبَاءِ» (ص ٢٠).

(٤) قُلْتُ: وَهَذِهِ الْغُرْبَةُ قَدْ تَكُونُ فِي مَكَانٍ دُونَ مَكَانٍ، وَوَقْتُ دُونَ وَقْتٍ، وَبَيْنَ قَوْمٍ دُونَ قَوْمٍ.

النَّاسِ، وَأَشَدُّ مَا تَكُونُ وَحْشَتُهُ إِذَا اسْتَأْنَسُوا، فَوَلِيَّهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَرَسُولُهُ ﷺ، وَالَّذِينَ آمَنُوا، وَإِنْ عَادَاهُ أَكْثَرُ النَّاسِ، وَجَفَوهُ.^(١)

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رحمته الله فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ» (ج ٤ ص ٢٢): (فَهَؤُلَاءِ هُمْ الْغُرَبَاءُ الْمَمْدُوحُونَ الْمَغْبُوطُونَ، وَلِقَلَّتْهُمْ فِي النَّاسِ جِدًّا؛ سُمُّوا غُرَبَاءَ؛ فَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ عَلَى غَيْرِ هَذِهِ الصِّفَاتِ، فَأَهْلُ الْإِسْلَامِ فِي النَّاسِ غُرَبَاءُ، وَالْمُؤْمِنُونَ فِي أَهْلِ الْإِسْلَامِ غُرَبَاءُ، وَأَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْمُؤْمِنِينَ غُرَبَاءُ.

* وَأَهْلُ السُّنَّةِ الَّذِينَ يُمَيِّزُونَهَا مِنَ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ فَهُمْ غُرَبَاءُ، وَالِدَاعُونَ إِلَيْهَا الصَّابِرُونَ عَلَى أَدَى الْمُخَالِفِينَ هُمْ أَشَدُّ هَوْلًا غُرَبَةً، وَلَكِنَّ هَؤُلَاءِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ حَقًّا، فَلَا غُرَبَةَ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّمَا غُرَبَتُهُمْ بَيْنَ الْأَكْثَرِينَ، الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ: ﴿وَإِنْ تَطَعْ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦]، فَأُولَئِكَ هُمُ الْغُرَبَاءُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَسُولِهِ ﷺ، وَدِينِهِ، وَغُرَبَتُهُمْ هِيَ الْغُرَبَةُ الْمُوَحِّشَةُ، وَإِنْ كَانُوا هُمُ الْمَعْرُوفُونَ الْمَشَارَإِ إِلَيْهِمْ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رحمته الله فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ» (ج ٤ ص ٢٥): (وَمِنْ صِفَاتِ هَؤُلَاءِ الْغُرَبَاءِ الَّذِينَ غَبَطَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: التَّمَسُّكُ بِالسُّنَّةِ، إِذَا رَغِبَ عَنْهَا النَّاسُ، وَتَرَكُوا مَا أَحَدَثُوهُ، وَإِنْ كَانَ هُوَ الْمَعْرُوفَ عِنْدَهُمْ، وَتَجَرِيدُ التَّوْحِيدِ، وَإِنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ أَكْثَرُ النَّاسِ، وَتَرَكُوا الْإِنْتِسَابَ إِلَى أَحَدٍ غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَسُولِهِ ﷺ، لَا شَيْخَ وَلَا طَرِيقَةَ

(١) انظر: «الغُرَبَاءُ» لِلْأَجُرِّي (ص ١٥)، وَ«كَشَفَ الْكُرْبَةَ فِي وَصْفِ حَالِ أَهْلِ الْغُرَبَةِ» لِابْنِ رَجَبٍ (ص ٣٢١)، وَ«مَدَارِجِ السَّالِكِينَ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ٤ ص ٢٣).

وَلَا مَذْهَبٍ وَلَا طَائِفَةٍ، بَلْ هَؤُلَاءِ الْغُرَبَاءُ مُنْتَسِبُونَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالْعُبُودِيَّةِ لَهُ وَحْدَهُ،
وَالِإِلَى رَسُولِهِ ﷺ بِالِاتِّبَاعِ لِمَا جَاءَ بِهِ وَحْدَهُ، وَهَؤُلَاءِ هُمُ الْقَابِضُونَ عَلَى الْجَمْرِ
حَقًّا). اهـ

قُلْتُ: فَالْمُؤْمِنُ الصَّادِقُ هَذَا غَرِيبٌ فِي دِينِهِ لِفَسَادِ أَدْيَانِهِمْ، غَرِيبٌ فِي تَمَسُّكِهِ
بِالسُّنَّةِ^(١)، لَتَمَسُّكِهِمُ بِالْبِدْعِ، غَرِيبٌ فِي اعْتِقَادِهِ، لِفَسَادِ عَقَائِدِهِمْ، غَرِيبٌ فِي صَلَاتِهِ،
لِسُوءِ صَلَاتِهِمْ، غَرِيبٌ فِي طَرِيقَتِهِ، لِضَلَالِ وَفَسَادِ طُرُقِهِمْ، غَرِيبٌ فِي مُعَاشَرَتِهِ لَهُمْ؛
لِأَنَّهُ يُعَاشِرُهُمْ عَلَى مَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ^(٢).

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «كَشَفِ الْكُرْبَةِ» (ص ٣٢٠): (وَأِنَّمَا ذَلَّ الْمُؤْمِنُ
آخِرَ الزَّمَانِ لِغُرْبَتِهِ بَيْنَ أَهْلِ الْفَسَادِ مِنْ أَهْلِ الشُّبُهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ، فَكُلُّهُمْ يَكْرَهُهُ،
وَيُؤْذِيهِ لِمُخَالَفَةِ طَرِيقَتِهِ لَطَرِيقَتِهِمْ، وَمَقْصُودِهِ لِمَقْصُودِهِمْ، وَمُبَايَنَتِهِ لَهُمْ فِيمَا هُمْ
عَلَيْهِ). اهـ

قُلْتُ: وَقَدْ كَانَ السَّلَفُ قَدِيمًا يَصِفُونَ الْمُؤْمِنَ بِالْغُرْبَةِ فِي زَمَانِهِمْ^(٣)، وَاللَّهُ
الْمُسْتَعَانُ.

(١) إِنْ دَعَاهُمْ إِلَى ذَلِكَ، وَقَدَحَ فِيمَا هُمْ عَلَيْهِ، فَهَنَّاكَ تَقُومُ قِيَامَتُهُمْ، وَيَبْغُونَ لَهُ الْغَوَائِلَ، وَيَنْصِبُونَ لَهُ الْحَبَائِلَ،
وَيُجْلِبُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ كَبِيرِهِمْ، وَرَجْلِهِ.

انظر: «مَدَارِجُ السَّالِكِينَ» لِابْنِ الْقَيِّمِ (ج ٤ ص ٢٨).

(٢) انظر: «كَشَفُ الْكُرْبَةِ فِي وَصْفِ حَالِ أَهْلِ الْغُرْبَةِ» لِابْنِ رَجَبٍ (ص ٣٢١)، وَ«مَدَارِجُ السَّالِكِينَ» لِابْنِ
الْقَيِّمِ (ج ٤ ص ٢٨).

(٣) انظر: «كَشَفُ الْكُرْبَةِ فِي وَصْفِ حَالِ أَهْلِ الْغُرْبَةِ» لِابْنِ رَجَبٍ (ص ٣٢٢).

فَعَنِ الْإِمَامِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ رحمته الله قَالَ: (اسْتَوْصُوا بِأَهْلِ السُّنَّةِ خَيْرًا؛ فَإِنَّهُمْ غُرَبَاءُ).^(١)

قُلْتُ: فَإِلْسَالُ بَدَأَ فِي أَحَادٍ مِنَ النَّاسِ وَقِلَّةٍ، ثُمَّ انْتَشَرَ وَظَهَرَ... وَسَوْفَ يَبْقَى فِي آخِرِ الزَّمَانِ فِي أَحَادٍ مِنَ النَّاسِ وَقِلَّةٍ، كَمَا بَدَأَ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.
فَعَنِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ رحمته الله قَالَ لِيُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطٍ: (إِذَا بَلَغَكَ عَنْ رَجُلٍ بِالْمَشْرِقِ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ، فَأَبْعَثْ إِلَيْهِ بِالسَّلَامِ، وَإِذَا بَلَغَكَ عَنْ آخَرٍ بِالْمَغْرِبِ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ، فَأَبْعَثْ إِلَيْهِ بِالسَّلَامِ، فَقَدْ قَلَّ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ).^(٢)

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو مُفْلِحٍ رحمته الله فِي «الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ» (ج ١ ص ٢٦٣): (يَنْبَغِي أَنْ يُعْرَفَ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأُمُورِ يَفْعَلُ فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ خِلَافَ الْأَمْرِ الشَّرْعِيِّ، وَيَسْتَهْرُ

(١) أَنْثَرُ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ اللَّالِكَايُ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ج ١ ص ١٤٦)، وَابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي «تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ» (ص ٣٥)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٩ ص ١٠٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «مَنَاقِبِ الشَّافِعِيِّ» (ج ١ ص ٤٢٧).
وَأِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ٧ ص ٢٧٣)، وَالسُّيُوطِيُّ فِي «مِفْتَاحِ الْجَنَّةِ» (ص ٦٥).

(٢) أَنْثَرُ لَا بَأْسَ بِهِ.

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٧ ص ٣٤)، وَابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي «تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ» (ص ٣٤)، وَاللَّالِكَايُ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ج ١ ص ١٤٦).
وَأِسْنَادُهُ لَا بَأْسَ بِهِ فِي الشَّوَاهِدِ.

ذَلِكَ بَيْنَهُمْ، وَيَقْتَدِي كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ بِهِمْ فِي فِعْلِهِمْ. وَالَّذِي يَتَعَيَّنُ عَلَى الْعَارِفِ مُخَالَفَتَهُمْ فِي ذَلِكَ قَوْلًا وَفِعْلًا، وَلَا يُبْطِئُ عَنْ ذَلِكَ وَحَدَّثَهُ^(١)، وَقِلَّةُ الرَّفِيقِ^(٢). اهـ
قُلْتُ: وَلَا يَغْتَرَّ الْعَبْدُ بِكَثْرَةِ الْفَاعِلِينَ لِمَا نُهَيْنَا عَنْهُ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ^(٣)، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

وَعَنِ الْإِمَامِ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ رحمته الله قَالَ: (أَصْبَحَ مَنْ إِذَا عُرِفَ السُّنَّةَ عَرَفَهَا غَرِيبًا، وَأَغْرَبُ مِنْهُ الَّذِي يُعَرِّفُهَا). وَفِي رِوَايَةٍ: (إِنَّ الَّذِي تُعْرَضُ عَلَيْهِ السُّنَّةُ فَيَقْبَلُهَا لَغَرِيبٌ وَأَغْرَبُ مِنْهُ صَاحِبُهَا)^(٤).
وَالْمَعْنَى: الْعَجَبُ مِمَّنْ يَدْعُو الْيَوْمَ إِلَى السُّنَّةِ، وَأَعْجَبُ مِنْهُ مَنْ يُجِيبُ إِلَى السُّنَّةِ فَيَقْبَلُ^(٥).

(١) قُلْتُ: فَعَدَمُ الْوَحْشَةِ مِنَ الْقِلَّةِ.

(٢) وَانْظُرْ: «مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ» لِلْسُّيُوطِيِّ (ص ٦٤)، وَ«تَارِيخُ الْخُلَفَاءِ» لَهُ (ص ١٨٦)، وَ«الصَّحِيحَةُ» لِلشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ (١٢٧٣)، وَ(١٦١٩).

(٣) أَثَرُ صَحِيحٍ.

أَخْرَجَهُ الْمِزْبُتِيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ٣٢ ص ٥٢٧)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٣ ص ٢١)، وَاللَّالِكَايْنِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ج ١ ص ٥٧)، وَابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (٢٠)، وَالْأَجُرِّيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (٢٠٥٩).

وَأِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ٦ ص ٢٩٢).

(٤) وَانْظُرْ: «شَرَحُ السُّنَّةِ» لِلْبَرْبَهَارِيِّ (ص ١٣٤)، وَ«الْإِعْتَصَامُ» لِلشَّاطِبِيِّ (ج ١ ص ١١٤).

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ص ٤٦٣): (صَارَتِ السُّنَّةُ غَرِيبَةً، غَرِيبًا مَنْ يَدْعُو إِلَيْهَا، وَأَعْرَبُ مِنْهُ مَنْ يَعْمَلُ بِهَا، فَلَا شَكَّ أَنَّهُ يَأْتِي أَرْزَمَانُ تَكُونُ السُّنَّةُ غَرِيبَةً فِي أَهْلِهَا، وَكُلَّمَا تَأَخَّرَ الزَّمَانُ صَارَتِ السُّنَّةُ غَرِيبَةً، وَأَهْلُ السُّنَّةِ غُرَبَاءُ... هَؤُلَاءِ هُمُ الْغُرَبَاءُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ فَهُمْ يَتَمَسَّكُونَ بِالسُّنَّةِ، وَيَصْبِرُونَ عَلَى مَا نَالَهُمْ مِنَ الْأَذَى، وَيَصْبِرُونَ عَلَى الْغُرْبَةِ بَيْنَ النَّاسِ؛ لِأَنَّ الَّذِينَ يُخَالِفُونَهُمْ كَثِيرُونَ، فَهُمْ يَعِيشُونَ فِي غُرْبَةٍ بَيْنَ النَّاسِ). اهـ

قُلْتُ: فَيَا أَهْلَ السُّنَّةِ الزَّمُوا السُّنَّةَ، وَتَمَسَّكُوا بِهَا؛ فَإِنَّكُمْ غُرَبَاءُ بَيْنَ النَّاسِ.^(١)

فَعَنِ الْإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (أَهْلُ السُّنَّةِ فِي الْإِسْلَامِ مِثْلُ الْإِسْلَامِ فِي سَائِرِ الْأَدْيَانِ).

أَثَرُ صَحِيحٍ

أَخْرَجَهُ الْهَرَوِيُّ فِي «دَمِّ الْكَلَامِ» (١٠٦٨)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّايِ» (ج ٢ ص ٢٤٩)، وَاللَّكَايُ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ج ١ ص ٦٦)، وَابْنُ الْجَوَزِيِّ فِي «تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ» (ص ١٧)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (ج ٤ ص ٢٩) مِنْ طُرُقٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

قُلْتُ: وَهَذَا هُوَ مُصَدِّرُ إِصْرَارِ الْمُؤْمِنِ الْأَمِينِ عَلَى الْمُضِيِّ فِي الطَّرِيقِ الْمَمْلُوءِ بِالْجَمْرِ، يَتَعَرَّضُ لِأَصْنَافِ الْبَلَاءِ فَيَتَضَاعَفُ لَهُ الْأَجْرُ، وَيَتَسَاقَطُ مِنْ حَوْلِهِ الْخَاذِلُونَ؛

(١) قُلْتُ: فَمَنْ يَدْعُو الْيَوْمَ إِلَى السُّنَّةِ، فَهُوَ غَرِيبٌ بَيْنَ الْجُهَّالِ، اللَّهُمَّ عَفِّرَا.

فَيَكُونُ قَائِدَ الصَّبْرِ، وَإِنَّهُ لَمَوْكِبٌ لَنْ يَنْقَطِعَ أَبَدًا حَتَّى يُتِمَّ اللَّهُ تَعَالَى نُورَهُ، وَيَكْبِتَ
الْبَاطِلَ وَشُرُورَهُ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

وَأَخِيرًا؛ فَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَتَقَبَّلَ مِنَّا جُهِدَنَا فِي خِدْمَةِ السُّنَّةِ وَأَهْلِهَا، وَأَنْ يُوقِّعَنَا
دَائِمًا لِتَقْدِيمِ الْمَزِيدِ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَالْعِلْمِ النَّافِعِ.

* وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلِّمْ

تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَثَرِيُّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

مِنَ الْأَثَارِ عَلَى أَنَّ الْعَبْدَ لَا يَسْتَوْحِشُ طَرِيقَ الْحَقِّ فِي بَلَدِهِ، وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ قِلَّةٌ
مِنَ النَّاسِ

(١) عَنِ الْإِمَامِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ رحمته الله قَالَ: (الزَّمِ الْحَقَّ، وَلَا تَسْتَوْحِشْ لِقِلَّةِ
أَهْلِهِ!).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الزُّهْدِ الْكَبِيرِ» (ص ١٣١) مِنْ طَرِيقِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ
أَيُّوبَ، أَنَبَانَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّجَّارُ -ثِقَةٌ- قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ
عُيَيْنَةَ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

* وَتَابَعَهُ: بِشَرِّ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ رحمته الله: (اسْلُكْ طَرِيقَ الْحَقِّ، وَلَا

تَسْتَوْحِشْ مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ أَهْلُهُ قَلِيلًا!).

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الزُّهْدِ الْكَبِيرِ» (ص ١٣١) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ السَّمَّالِ، ثَنَا

الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ بِشْرًا بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

* وَتَابَعَهُ: إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَافِيلَ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ قَالَ: (كَانَ يُقَالُ: اسْلُكُوا سُبُلَ الْحَقِّ، وَلَا تَسْتَوْحِشُوا مِنْ قِلَّةِ أَهْلِهَا).

أَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي «صِفَةِ الصَّفْوَةِ» (ج ٢ ص ٢٣٥)، وَابْنُ وَضَّاحٍ فِي كِتَابِهِ «الْقِطْعَانِ»^(١) (ج ١ ص ٣٩ - الْإِعْتِصَامُ).

وَذَكَرَهُ الشَّاطِئِيُّ فِي «الْإِعْتِصَامِ» (ج ١ ص ٣٩).

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ الْفُوزَانِ فِي «لَمَحَةٍ عَنِ الْفِرَقِ» (ص ٢٢): (وَلَيْسَتْ الْعِبْرَةُ بِالْكَثَرَةِ، بَلِ الْعِبْرَةُ بِالْمُوَافَقَةِ لِلْحَقِّ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إِلَّا قِلَّةٌ مِنَ النَّاسِ، حَتَّى وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي بَعْضِ الْأَزْمَانِ إِلَّا وَاحِدٌ مِنَ النَّاسِ فَهُوَ عَلَى الْحَقِّ، وَهُوَ الْجَمَاعَةُ، فَلَا يَلْزَمُ مِنَ الْجَمَاعَةِ الْكَثَرَةُ، بَلِ الْجَمَاعَةُ مَنْ وَافَقَ الْحَقَّ، وَوَافَقَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، وَلَوْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ قَلِيلٌ). اهـ

(٢) وَعَنِ الْإِمَامِ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (لَا تَسْتَوْحِشُ طَرِيقَ الْهُدَى؛ لِقِلَّةِ أَهْلِهِ، وَلَا تَغْتَرَّ بِكَثَرَةِ النَّاسِ!).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الزُّهْدِ الْكَبِيرِ» (ص ١٣١) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ الْمَرْوَزِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ الْمُطَوَّعِيِّ قَالَ: قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: قَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ بِهِ.

(١) ذَكَرَهُ ابْنُ خَيْرٍ الْإِسْبِيلِيُّ فِي «فَهْرَسْتِهِ» (ص ١٥٠)؛ تَحْتَ عُنْوَانٍ: «وَمِنْ سَائِرِ كُتُبِ الْحَدِيثِ»، وَنَسَبَهُ لِمُحَمَّدِ بْنِ وَضَّاحٍ، ثُمَّ قَالَ: «ثَلَاثَةُ أَجْزَاءٍ».

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَبْيِينِ كَذِبِ الْمُفْتَرِي» (ص ٣٣١) بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ
الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ قَالَ: (لَا تَسْتَوْحِشُ طُرُقَ الْهُدَى لِقِلَّةِ أَهْلِهَا، وَلَا تَغْتَرَنَّ بِكَثْرَةِ
الْهَالِكِينَ!).

وَذَكَرَهُ الشَّاطِئِيُّ فِي «الْإِعْتَصَامِ» (ج ١ ص ١٣٥).

قُلْتُ: فَاتَّبِعْ طُرُقَ الْهُدَى، وَلَا يَضُرُّكَ قِلَّةُ السَّالِكِينَ، وَإِيَّاكَ وَطُرُقَ الضَّلَالَةِ، وَلَا
تَغْتَرَّ بِكَثْرَةِ الْهَالِكِينَ.^(١)

(٣) وَعَنِ الْإِمَامِ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (طُوبَى لِمَنْ اسْتَوْحَشَ مِنَ النَّاسِ،
وَكَانَ اللَّهُ أُنْسَهُ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٤٨ ص ٤٠٨ و ٤١٠) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ
الْجَبَّارِ بْنِ أَحْمَدَ السَّمَرْقَنْدِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ الْفَرَجِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ
الصَّمَدِ بْنُ يَزِيدَ مَرْدَوَيْهِ، قَالَ: قَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ بِهِ.
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

(١) وَانْظُرْ: «الْإِعْتَصَامُ» لِلشَّاطِئِيِّ (ج ١ ص ١٣٥)، وَ«تَبْيِينُ الْكُذِّيبِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ السَّعْدِيِّ (ج ٢ ص ٤٦٢)،
وَ«إِعْلَامُ الْمُؤَفِّعِينَ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ٥ ص ٣٨٨).

* وَتَابَعَهُ: زَنْجَوِيهِ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْأَشْعَثِ قَالَ: سَمِعْتُ الْفُضَيْلَ يَقُولُ: (طُوبَى لِمَنْ اسْتَوْحِشَ مِنَ النَّاسِ، وَأَنْسَ بِرَبِّهِ، وَبَكَى عَلَى خَطِيئَتِهِ).

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٤٨ ص ٤١٠)، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ فِي «طَبَقَاتِ الصُّوفِيَّةِ» (ص ١٤).
وَأِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

قُلْتُ: فَلَا تَسْتَوْحِشُوا فِي طَرِيقِ الْهُدَى لِقِلَّةِ مَنْ يَسْلُكُهُ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ» (ج ٤ ص ٥٥): (قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ -يَقْصِدُ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ-: عَلَيْكَ بِطَرِيقِ الْحَقِّ، وَلَا تَسْتَوْحِشْ لِقِلَّةِ السَّالِكِينَ، وَإِيَّاكَ وَطَرِيقَ الْبَاطِلِ، وَلَا تَعْتَرِّ بِكَثْرَةِ الْهَالِكِينَ، وَكُلَّمَا اسْتَوْحِشْتَ فِي تَفَرُّدِكَ فَانْظُرْ إِلَى الرَّفِيقِ السَّابِقِ، وَاحْرِصْ عَلَى اللَّحَاقِ بِهِمْ، وَغُضِّ الطَّرْفَ عَمَّنْ سِوَاهُمْ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَإِذَا صَاحُوا بِكَ فِي طَرِيقِ سَيْرِكَ فَلَا تَلْتَفِتْ إِلَيْهِمْ، فَإِنَّكَ مَتَى التَّفَتَّ إِلَيْهِمْ أَخَذُوكَ، وَعَاقُوكَ!). اهـ

(٤) وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ بَشْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: كَتَبَ رَجُلٌ إِلَى رَجُلٍ: (أَمَّا بَعْدُ: فَلْيَكُنْ أَوَّلَ عَمَلِكَ الْهِدَايَةُ بِالطَّرِيقِ، وَلَا تَسْتَوْحِشْ لِقِلَّةِ أَهْلِهِ؛ فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ لَا لِلْمُلُوكِ، فَلَا تَسْتَوْحِشْ مَعَ اللَّهِ، وَلَا تَسْتَأْنِسْ بِغَيْرِ اللَّهِ).

أَثَرٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج ٩ ص ٣٧٧) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ
 بْنِ جَعْفَرِ بْنِ سَلَمِ الْخُتَلِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عِيْسَى الْفُسْطَاطِيُّ، حَدَّثَنِي عُمَرُ
 بْنُ مُحَمَّدٍ النَّسَائِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَشْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيُّ بِهِ.
 قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٤ ص ٤٥٠): (فَعَلَيْنَا أَنْ
 نُؤْمِنَ بِكُلِّ مَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَنُقَرِّ بِالْحَقِّ كُلِّهِ وَلَا يَكُونُ لَنَا هَوًى وَلَا نَتَكَلَّمَ بِغَيْرِ
 عِلْمٍ؛ بَلْ نَسْلُكُ سُبُلَ الْعِلْمِ، وَالْعَدْلِ، وَذَلِكَ هُوَ اتِّبَاعُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ فَأَمَّا مَنْ تَمَسَّكَ
 بِبَعْضِ الْحَقِّ دُونَ بَعْضٍ؛ فَهَذَا مَنَشَأُ الْفُرْقَةِ وَالْإِخْتِلَافِ). اهـ

٥) وَقَالَ الْإِمَامُ الْأَوْزَاعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (عَلَيْكَ بِآثَارِ مَنْ سَلَفَ، وَإِنْ رَفَضَكَ النَّاسُ،
 وَإِيَّاكَ وَآرَاءَ الرِّجَالِ، وَإِنْ زَخَرَفُوا لَكَ بِالْقَوْلِ، فَإِنَّ الْأَمْرَ يَنْجَلِي وَأَنْتَ مِنْهُ عَلَى طَرِيقِ
 مُسْتَقِيمٍ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْمَدْخَلِ إِلَى عِلْمِ السُّنَنِ» (ج ٢ ص ٦٢٧)، وَابْنُ قَدَامَةَ فِي
 «دَمِّ التَّأْوِيلِ» (ص ٨٠) تَعْلِيقًا، وَأَبُو الْفَتْحِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْحُجَّةِ» (ج ٢ ص ٦٠٢)،
 وَالْأَجَرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ص ٥٨)، وَالْخَطِيبُ فِي «شَرَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ»
 (ص ٧)، وَالْهَرَوِيُّ فِي «دَمِّ الْكَلَامِ» (ج ١ ص ١٣٠)، وَ(ج ٣ ص ١٧٣)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ
 فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» (ج ٢ ص ١٠٧١) مِنْ طَرِيقِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ،
 قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ، فَذَكَرَهُ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ٧ ص ١٢٠).

٦) وَقَالَ الْإِمَامُ الْأَوْزَاعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (اضْبِرْ نَفْسَكَ عَلَى السُّنَّةِ وَقِفْ حَيْثُ وَقَفَ الْقَوْمُ وَقُلْ بِمَا قَالُوا، وَكُفَّ عَمَّا كُفُّوا عَنْهُ، وَاسْلُكْ سَبِيلَ سَلَفِكَ الصَّالِحِ؛ فَإِنَّهُ يَسْعُكَ مَا وَسِعَهُمْ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الْأَضْبَهَانِيُّ فِي «الْحُجَّةِ» (ج ١ ص ١٠٢)، وَابْنُ بَطَّةٍ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (١٢١٦)، وَابْنُ الْجَوَزِيِّ فِي «تَلْيِيسِ إِبْلِيسَ» (١٦)، وَالْأَجَرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (٢٩٤)، وَاللَّالِكَايْنِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ج ١ ص ١٤٥)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٥ ص ٢٠٠)، وَالْخَلَّالُ فِي «السُّنَّةِ» (١٠٢٥)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٦ ص ١٤٣)، وَ(ج ٨ ص ٢٥٤)، وَالْهَرَوِيُّ فِي «دَمِّ الْكَلَامِ» (ج ٥ ص ١١٧)، وَعَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْإِقْتِصَادِ» (ص ٢١٧) تَعْلِيْقًا، وَابْنُ قُدَّامَةَ فِي «دَمِّ التَّأْوِيلِ» (ص ٣٤) تَعْلِيْقًا؛ مِنْ طَرِيقِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو، وَحَمَادِ بْنِ أَسَامَةَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُوسَى؛ جَمِيعُهُمْ عَنْ: أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ، قَالَ: قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ؛ فَذَكَرَهُ. قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

٧) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: (قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَقَعَ حُبَّهُ فِي قَلْبِي، فَلَزِمْتُهُ حَتَّى وَارَيْتُهُ فِي التُّرَابِ بِالشَّامِ، ثُمَّ لَزِمْتُ أَفْقَهُ النَّاسِ بَعْدَهُ: عَبْدَ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، فَذَكَرَ: يَوْمًا عِنْدَهُ تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا، فَقَالَ: (صَلُّوْهَا فِي بُيُوتِكُمْ، وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ سُبْحَةً).

قَالَ عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ: فَقِيلَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: وَكَيْفَ لَنَا بِالْجَمَاعَةِ؟ فَقَالَ لِي: (يَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، إِنَّ جُمْهُورَ الْجَمَاعَةِ هِيَ الَّتِي تُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ، إِنَّمَا الْجَمَاعَةُ مَا وَافَقَ طَاعَةَ اللَّهِ، وَإِنْ كُنْتَ وَحْدَكَ).

وَفِي لَفْظٍ: (أَتَدْرِي مَا الْجَمَاعَةُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: إِنَّ جُمْهُورَ الْجَمَاعَةِ هُمُ الَّذِينَ فَارَقُوا الْجَمَاعَةَ، الْجَمَاعَةُ مَا وَافَقَ الْحَقَّ وَإِنْ كُنْتَ وَحْدَكَ).

وَفِي لَفْظٍ آخَرَ: (فَضْرَبَ عَلَى فَخِذِي، وَقَالَ: وَيْحَكَ، إِنَّ جُمْهُورَ النَّاسِ فَارَقُوا الْجَمَاعَةَ، وَإِنَّ الْجَمَاعَةَ مَا وَافَقَ طَاعَةَ اللَّهِ).^(١)

قُلْتُ: فَعَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَزُومِ الْجَمَاعَةِ، وَاصْبِرُوا حَتَّى يَسْتَرِيحَ بَرٌّ، أَوْ يُسْتَرَاخَ مِنْ فَاجِرٍ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

٨) وَعَنِ الْإِمَامِ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (لَوْ سَأَلْتَ الْجُهَّالَ عَنِ السَّوَادِ الْأَعْظَمِ؟ قَالُوا: جَمَاعَةُ النَّاسِ! وَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ الْجَمَاعَةَ عَالِمٌ مُتَمَسِّكٌ بِأَثَرِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) أَنْثَرُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ اللَّالِكَايُ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ج ١ ص ١٠٨)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْمَدْخَلِ إِلَى عِلْمِ السُّنَنِ» (ج ١ ص ٤١٩)، وَفِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٣ ص ١٢٤)، وَابْنُ خَالٍ فِي «التَّارِيخِ الْأَوْسَطِ» (ج ١ ص ٢٨٤)، وَالْفَسَوِيُّ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج ١ ص ٢٣٤)، وَ(ج ٢ ص ٤٦٥)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٣ ص ١٥٤)، وَ(ج ٤٦ ص ٤٠٩)، وَالْمَرْزِيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ٢٢ ص ٢٦٤) مِنْ طُرُقٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَظِيمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، رِجَالُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي «إِغَاثَةِ اللَّهْفَانِ مِنْ مَكَايِدِ الشَّيْطَانِ» (ج ١ ص ٨٥).

وَطَرِيقِهِ، فَمَنْ كَانَ مَعَهُ، وَتَبِعَهُ فَهُوَ الْجَمَاعَةُ، وَمَنْ خَالَفَهُ فِيهِ تَرَكَ الْجَمَاعَةَ). وَفِي لَفْظٍ:
(وَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ الْجَمَاعَةَ عَالِمٌ مُتَمَسِّكٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ).^(١)

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ رحمته الله فِي «إِعْلَامِ الْمُوقَعِينَ» (ج ٥ ص ٣٨٨): (وَاعْلَمْ أَنَّ
الْإِجْمَاعَ، وَالْحُجَّةَ وَالسَّوَادَ الْأَعْظَمَ هُوَ الْعَالِمُ صَاحِبُ الْحَقِّ، وَإِنْ كَانَ وَحْدَهُ، وَإِنْ
خَالَفَهُ أَهْلُ الْأَرْضِ). اهـ

قُلْتُ: وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْجَمَاعَةَ بِهَذَا الْمَعْنَى لَا يُشْتَرَطُ لَهَا كَثَرَةٌ، وَلَا قِلَّةٌ بَلْ هِيَ
مُوَافَقَةُ الْحَقِّ، وَإِنْ خَالَفَهُ أَكْثَرُ النَّاسِ، وَأَكْثَرُهُمْ.^(٢)

٩) وَعَنِ الْإِمَامِ أَبِي الْعَالِيَةِ رحمته الله قَالَ: (تَعَلَّمُوا الْإِسْلَامَ؛ فَإِذَا تَعَلَّمْتُمُوهُ؛ فَلَا
تَرْغَبُوا عَنْهُ، وَعَلَيْكُمْ بِالصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ؛ فَإِنَّهُ الْإِسْلَامُ، وَلَا تَجْرُفُوا الصِّرَاطَ شِمَالًا وَلَا
يَمِينًا، وَعَلَيْكُمْ بِسُنَّةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ، وَالَّذِي كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَإِيَّاكُمْ
وَهَذِهِ الْأَهْوَاءُ الَّتِي تُلْقِي بَيْنَ النَّاسِ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ).

(١) أَثَرٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» (ج ٩ ص ٢٣٩) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ يُوسُفَ، ثَنَا أَبِي قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنِ الْقَاسِمِ الطُّوسِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ رَاهَوِيَةَ، بِهِ.
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّائِفِيُّ فِي «الْأَرْبَعِينَ» (ص ١٦٣)، وَدَانِيَالُ فِي «مَشِيخَتِهِ» (ق/ ٩ ط) مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُحَمَّدٍ
الْحَسَنِ بْنِ مَنْصُورِ السَّمْعَانِيِّ، أَخْبَرَنَا وَالِدِي شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَبُو الْمُظَفَّرِ مَنْصُورُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمْعَانِيِّ، قَالَ:
حُكِيَ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَةَ، فَذَكَرَهُ.

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ١٢ ص ١٩٦).

(٢) وَانْظُرْ: «الْإِعْتَصَامُ» لِلشَّاطِطِيِّ (ج ٢ ص ٣٦٧).

فَحَدَّثْتُ بِهِ الْحَسَنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: (صَدَقَ وَنَصَحَ!).

أَثَرٌ صَحِيحٌ؛ بِهَذَا اللَّفْظِ

أَخْرَجَهُ ابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (١٣٦)، وَ (٢٠٢)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (ج ٣ ص ١٦٣)، وَاللَّكَاثِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (١٧)، وَ (٢١٤)، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي «السُّنَّةِ» (٢٩)، وَابْنُ وَضَّاحٍ فِي «الْبَدْعِ» (٧٧)، وَالْأَجَرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (١٩)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٢ ص ٢١٨)، وَالْهَرَوِيُّ فِي «ذَمِّ الْكَلَامِ» (٨٠٠)، وَابْنُ الْعَدِيمِ فِي «بُغْيَةِ الطَّلَبِ» (ج ٧ ص ٣٦٨)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ١٨ ص ١٧١)، وَابْنُ الْجَوَزِيِّ فِي «تَلْسِيسِ إِبْلِيسَ» (ص ١٧)، وَعَبْدُ الرَّازِقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ١١ ص ٣٦٧) مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَمَعْمَرٍ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَشُعْبَةَ؛ كُلُّهُمْ عَنْ: عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، بِهِ. قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «إِعَاثَةِ اللَّهْفَانِ» (ج ١ ص ٨٥): (الْعَصْرُ إِذَا كَانَ فِيهِ عَارِفٌ بِالسُّنَّةِ دَاعٍ إِلَيْهَا فَهُوَ الْحُجَّةُ، وَهُوَ الْإِجْمَاعُ، وَهُوَ السَّوَادُ الْأَعْظَمُ، وَهُوَ سَبِيلُ الْمُؤْمِنِينَ الَّتِي مَنْ فَارَقَهَا، وَاتَّبَعَ سِوَاهَا وَلَاَهُ اللَّهُ مَا تَوَلَّى، وَأَصْلَاهُ جَهَنَّمَ، وَسَاءَتْ مَصِيرًا). اهـ

(١٠) وَعَنِ الْإِمَامِ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (مَنْ خَافَ اللَّهَ لَمْ يَضُرَّهُ أَحَدٌ، وَمَنْ خَافَ غَيْرَ اللَّهِ لَمْ يَنْفَعَهُ أَحَدٌ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٤٨ ص ٤٠٦)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «سِيرِ
أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» (ج ٨ ص ٤٢٦)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٨ ص ٨٨)، وَالْمَزِينُ
فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ١٥ ص ١١٠) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ بِهِ.
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

* فَاصْبِرْ عَلَى السُّنَّةِ جُمْلَةً، وَتَفْصِيلًا إِلَى أَنْ تَمُوتَ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.
قَالَ تَعَالَى: ﴿فَصَبِّرْ جَمِيلٌ﴾ [يُوسُفُ: ٨٣].

وَعَنِ الْإِمَامِ الْفَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (صَبْرٌ قَلِيلٌ، وَنَعِيمٌ طَوِيلٌ!) (١).
وَعَنِ الْإِمَامِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (لَمْ يُعْطَ الْعِبَادُ أَفْضَلَ مِنَ الصَّبْرِ، بِهِ
دَخَلُوا الْجَنَّةَ!).

أَثَرٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٧ ص ٣٠٥) مِنْ طَرِيقِ الْقَاسِمِ بْنِ
هَاشِمٍ، قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْأَشْعَثِ سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ بِهِ.
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

(١) أَثَرٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٤٨ ص ٤٢٦).
وَأِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

* فَالصَّبْرُ فَضِيلَةٌ عَظِيمَةٌ، لَا يُؤْتَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ... وَالْجَهْلُ بِحَقِيقَتِهِ جَهْلٌ بِشُعْبَةٍ عَظِيمَةٍ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ ... فَهُوَ مَقَامٌ مِنْ مَقَامَاتِ الدِّينِ مُبِينٌ، وَمَنْزِلٌ مِنْ مَنْازِلِ عِبَادِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُهْتَدِينَ، وَخِصْلَةٌ مِنْ خِصَالِ أَهْلِ الْعِزِّ الْمُوَفِّقِينَ.^(١)

قُلْتُ: وَلَيْسَ أَوْفَى لِبَيَانِ قِيَمَةِ الصَّبْرِ مِنْ أَنَّهُ لَا يُعْرَفُ حَدٌّ لِثَوَابِهِ، فَقَدْ وَعَدَ اللَّهُ تَعَالَى بِتَوْفِيَةِ أَجْرِ الصَّابِرِينَ مِنْ عِنْدِهِ بِغَيْرِ حِسَابٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الرَّزْمُ: ١٠].

فَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْقَاسِمِ رحمته الله قَالَ: (كُلُّ عَمَلٍ يُعْرَفُ ثَوَابُهُ إِلَّا الصَّبْرُ؛ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾^(٢) [الرَّزْمُ: ١٠].

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ يَسْتَعْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ).^(٣)

وَعَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه؛ فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلْقَى مِنَ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ: (اصْبِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ ﷻ). وَفِي رِوَايَةٍ: (مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ).^(٤)

(١) وَانْظُرْ: «مَدَارِجُ السَّالِكِينَ» لِابْنِ الْقَيِّمِ (ج ٣ ص ١٨٣٦ و ١٨٣٧).

(٢) أَثَرٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الصَّبْرِ» (ص ٢٩).

وَأَسْنَدُهُ حَسَنٌ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٢ ص ١٢٩)، وَ(ج ٧ ص ١٨٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٣ ص ١٠٢)، وَأَحْمَدٌ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣ ص ٤٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٤ ص ٣٧٣).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ١٣ ص ٢٠): (الْمُرَادُ شَكْوَاهُمْ مَا يَلْقَوْنَ مِنْ ظُلْمِهِ - يَعْنِي: الْحَجَّاجَ - لَهُمْ وَتَعَدِّيهِ). اهـ
وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (عَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَجْمَعَ أُمَّةً مُحَمَّدٌ ﷺ عَلَى ضَلَالَةٍ، وَاصْبِرْ حَتَّى يَسْتَرِيحَ بَرٌّ، وَيُسْتَرَاخَ مِنْ فَاجِرٍ). وَفِي رِوَايَةٍ: (عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَلَزُومِ الْجَمَاعَةِ).^(١)

وَعَنِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: (ابْنُ آدَمَ لَا تُؤْذِ، وَإِنْ أُوذِيَْتَ فَاصْبِرْ).^(٢)
قُلْتُ: فَالصَّبْرُ كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْخَيْرِ، لَا يُعْطِيهِ اللَّهُ تَعَالَى إِلَّا لِعَبْدٍ يُحِبُّهُ سُبْحَانَهُ،

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٣ ص ٢٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٤ ص ٤٩٢)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣ ص ١٧٧)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الصَّبْرِ» (ص ٢١ و ٢٢).
(١) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الصَّبْرِ» (ص ٢٦)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٤ ص ٥٠٦)، وَاللَّكَاثِيُّ فِي «الِإِعْتِقَادِ» (١٦٢)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْفَقِيهِ وَالْمُتَفَقِّهِ» (ج ١ ص ٤٢٣)، وَفِي «مَوْضِعِ أَوْهَامِ الْجَمْعِ وَالتَّفْرِيقِ» (ج ١ ص ٨٠ و ٣٩٢)، وَفِي «تَلْخِصِ الْمُتَشَابِهِ» (٨٥٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٧١١١)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٤ ص ٥٢٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٢٨٣٤٧)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٦٦٥)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (٨٥)، وَالْفَسَوِيُّ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج ٣ ص ٢٤٤)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «مُؤَافَقَةِ الْخُبَرِ الْخَبَرِ» (ج ١ ص ١١٤).

وَأِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَلْخِصِ الْخَبَرِ» (ج ٣ ص ٣٠٠).
قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّلْخِصِ» (ج ٣ ص ٣٠٠): (وَمِثْلُهُ لَا يُقَالُ مِنْ قَبْلِ الرَّأْيِ).
(٢) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الصَّبْرِ» (ص ٢٦).
وَأِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

فَعَنِ الْإِمَامِ الْفَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ﴾ [الرَّعْدُ: ٢٤] فَقَالَ: (صَبَرُوا أَنْفُسَهُمْ عَلَى مَا أَمَرَهُمْ بِهِ مِنْ طَاعَتِهِ، وَصَبَرُوا أَنْفُسَهُمْ عَمَّا نَهَاهُمْ عَنْهُ مِنْ مَعْصِيَتِهِ، فَقَالَتْ لَهُمُ الْمَلَائِكَةُ حِينَ أَكْرَمَهُمُ اللَّهُ: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ [الرَّعْدُ: ٢٤]).^(١)

وَعَنِ الْإِمَامِ ذِي النُّونِ الْمِصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (لَيْسَ الْعَجَبُ مِمَّنِ ابْتُلِيَ فَصَبَرَ، وَإِنَّمَا الْعَجَبُ مِمَّنِ ابْتُلِيَ فَرَضِيَ).^(٢)

وَعَنِ الْإِمَامِ السَّرِيِّ بْنِ الْمُغَلَّسِ السَّقَطِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (أَصْبَرَ النَّاسُ مَنْ صَبَرَ عَلَى الْحَقِّ).^(٣)

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا﴾ [الْمَعَارِجُ: ٥].

(١) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الصَّبْرِ» (ص ٣٣)، وَابْنُ أَبِي حَتِّيبٍ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٧ ص ٢١٢).
وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْقَيْمِ فِي «عِدَّةِ الصَّابِرِينَ» (ص ٩٧).

(٢) أَثَرٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَتِّيبٍ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٧ ص ٢١٨).
وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(٣) أَثَرٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَتِّيبٍ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٧ ص ٢١٢).
وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَصَبِّرْ جَمِيلٌ﴾ [يُوسُفُ: ١٨].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾ [غَافِرٌ: ٥٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشُّورَى: ٤٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [النَّحْلُ: ١٢٧].

قُلْتُ: فَيُوشِكُ أَنْ يُفْضِيَ بِالصَّابِرِ الْبَلَاءُ إِلَى الرَّخَاءِ، وَبِالْفَاجِرِ الرَّخَاءُ إِلَى الْبَلَاءِ.

مِفْتَاحُ بَابِ الْفَرَجِ الصَّبْرُ ... كُلُّ عُسْرٍ مَعَهُ يُسْرٌ

وَالدَّهْرُ لَا يَبْقَى عَلَى حَالِهِ ... وَالْأَمْرُ يَأْتِي بَعْدَهُ الْأَمْرُ

وَالْكُرْهُ تَفْنِيهِ اللَّيَالِي الَّتِي ... يُفْنِي عَلَيْهَا الْخَيْرُ وَالشَّرُّ

وَكَيفَ يَبْقَى حَالٌ مِنْ حَالِهِ ... يُسْرِعُ فِيهَا الْيَوْمُ وَالشَّهْرُ^(١)

قُلْتُ: فَانْتَظِرُوا الْفَرَجَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى؛ فَإِنَّهُ مُتَوَقَّعٌ؛ لِأَنَّ مَنْ يُكْثِرُ قَرَعَ الْبَابِ يُفْتَحُ

لَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

فَعَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (مَهْمَا يَنْزِلُ بِأَمْرٍ شِدَّةٌ يَجْعَلُ اللَّهُ

بَعْدَهَا فَرَجًا، وَإِنَّهُ لَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرَيْنِ، وَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا

وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٢٠٠].^(٢)

(١) انْظُرْ: «الصَّبْرُ» لِأَبْنِ أَبِي الدُّنْيَا (ص ٥٨)، و«شُعَبَ الْإِيمَانِ» لِلْبَيْهَقِيِّ (ج ٧ ص ٢٠٧).

(٢) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ٥ ص ٣٣٥)، وَابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ» (٢١٧)، وَأَبُو مُصْعَبٍ

الزُّهْرِيُّ فِي «الْمَوْطَأِ» (٩٦٤)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «الزُّهْدِ» (٨٠)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٢ ص ٣٠٠)،

وَمَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» (ج ٢ ص ٤٤٦)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٤ ص ٢٢١)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ

قُلْتُ: فَلَا تَسْتَوْحِشْ لِقِلَّةِ سَالِكِي الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ، وَلَا تَغْتَرَّ بِكَثْرَةِ سَالِكِي طَرِيقِ الْبَاطِلِ، وَتَظَنَّ لِكَثْرَتِهِمْ أَنَّهُمْ عَلَى حَقٍّ، وَالسَّلَامُ.

هَذَا آخِرُ مَا وَفَّقَنِي اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَيْهِ فِي تَصْنِيفِ هَذَا الْكِتَابِ النَّافِعِ الْمُبَارَكِ
- إِنْ شَاءَ اللَّهُ - سَائِلًا رَبِّي جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَكْتُبَ لِي بِهِ أَجْرًا، وَيَحُطَّ عَنِّي بِهِ وَزْرًا،
وَأَنْ يَجْعَلَهُ لِي عِنْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذُخْرًا ... وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم
وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ
وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

الإيمان» (ج ٧ ص ٢٠٦)، وابن عبد البر في «الإستذكار» (ج ١٤ ص ٤٤)، والذهبي في «السيرة» (ج ١ ص ١٥)،
وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج ٢٥ ص ٤٧٧)، وابن أبي الدنيا في «الفرج بعد الشدة» (ص ٢٤).
وإسناده صحيح.

وذكره السيوطي في «الدرر المنثور» (ج ٢ ص ٤١٨)، والسخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص ٥٣٩).

فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ	الْمَوْضُوعُ	الصفحة
(١)	الْمُقَدِّمَةُ.....	٥
(٢)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ مِنَ الْأَثَارِ عَلَى أَنَّ الْعَبْدَ لَا يَسْتَوْحِشُ طَرِيقَ الْحَقِّ فِي بَلَدِهِ، وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ قِلَّةٌ مِنَ النَّاسِ.....	١٣

